# هل تتداخل أذكار الصباح والمساء مع أذكار مابعد الصلاة ؟

وليد السعيدان

---

الموقع الرسمي لفضيلة الشيخ وليد بن راشد السعيدان حفظه الله يقدم السلام عليكم ورحمة الله وبركاته بالنسبة لاذكار الصباح والمساء هل تتداخل مع اذكار صلاتي الفجر والعصر بمعنى الاذكار المشتركة بينهما. هل تجزئ بعظها عن بعظ - 00:00:00

مثل قراءة اية الكرسي والمعوذات بعد الفجر او بعد العصر هل يكتفى بها عن اعادتها عند قول اذكار الصباح والمساء؟ الحمد لله الجواب المتقرر عند العلماء رحمهم الله تعالى انه اذا اجتمع عبادتان من جنس واحد - 00:00:21

وفي وقت واحد دخلت الصغرى في الكبرى والاولى فصلهما يعني انهما تتداخلان يقول الناظم وان تكن عبادتين كبرى وثاني العبادتين صغرى في الوقت من جنس ان هديت ادخلي صغراهما ان شئت او فلتفصلي - 00:00:41

وبناء على ذلك تعرف ايها السائل جواب سؤالك ان شاء الله وهو ان الانسان مثلا اذا صلى صلاة العصر ثم قرأ بعدها ما يشرع قراءته من اية الكرسي لحديث ابي امامة وحديثه حسن - 00:01:06

او قراءة قل هو الله احد وقل اعوذ برب الفلق وقل اعوذ برب الناس فاذا كانت هذه فاذا فقراءة هذه الاذكار المعينة يجتمع في حقك فيها مطلوبان مطلوب على انها من جملة اذكار ادبار الصلاة - 00:01:25

ومطلوب على انها من جملة اذكار المساء او الصباح مثلا اذا كنت في صلاة الفجر فحينئذ يجتمع في حقك مطلوبان انت تقرأها مرة واحدة فاذا نويت بقراءتها تحقيق المطلوبين جميعا فانهما يتداخلان لهذه القاعدة - 00:01:49

فاذا قرأت اية الكرسي بعد صلاة المغرب مثلا فانها يدخل فيها قول النبي صلى الله عليه وسلم من قرأ اية الكرسي في لم يزل عليه من الله حافظ ولا يقربه شيطان حتى يصبح - 00:02:15

فاذا يكتب لك بقراءة واحدة الاجران جميعا اجر تحقيق السنة في قراءتها سرا فيما بعد الصلاة واجر قراءتها في الليل فهي من جملة اذكار الصلاة واذكار المساء لكن الاولى فصلهما كما قرر الفقهاء. حتى يعظم اجرك وكل حرف تقرأ به حسنة. فحين - 00:02:33

فصلهما اولى فتقرأها اول مرة على اعتبار او نقول بنية انها من اذكار الصلاة البعدية وثم وتقرأها مرة اخرى على انها من جملة اذكار المساء فان قرأتها مرة واحدة بالنيتين اجزأ ذلك وتداخلا - 00:03:01

وان فصلتهما فهو فهو اولى. والامر في ذلك ان شاء الله واضح. ولذلك احفظ هذه القاعدة تعرف بها حل اشكالات كثيرة اي عبادتين اجتمعتا في وقت واحد ومن جنس واحد فانهما تتداخلان والاولى والاولى فصلهما. فان جمعت فلا بأس وان فصلت - 00:03:20

فهو الافظل والله اعلم - 00:03:46